المبحث الثاني

أسباب تطبيق العقوبات البديلة

أن العقوبات البديلة تعني إيقاع عقوبات غير سالبة للحرية وذلك بهدف إصلاح وتأهيل المتهم، والسبب في تطبيق البدائل يعود بعضها للآثار السلبية للحبس ويعود بعضها الآخر لأسباب عامة أخرى وسنتناول هذه الأسباب في المطلبين التاليين كما يلي.

المطلب الأول: الآثار السلبية للحبس

إن السجون تعتبر الاختيار الأول والأكثر استخداماً كعقوبة تنتظر المذنب في جميع المجتمعات في السابق والحاضر، وعلى الرغم من حتمية وجود السجون واعتبارها مؤسسات إصلاحية. إلا أن بعض المجتمعات المتحضرة تحاول أن توجد بديلاً للسجون وبشكل أخص في الجنح البسيطة والمخالفات لأن الحبس قد يكون له آثار سلبية كبيرة على المحكوم عليه.

إن السياسة الجنائية الحديثة تنبذ هذا النوع من العقوبة لأنه يتعارض مع تطبيق البرنامج الاصلاحي الذي يحتاج إلى مدة زمنية غير قصيرة لتطبيقه وللوصول به إلى النتيجة المرجوة، وهي إصلاح وإعادة دمج المحكوم عليه بالمجتمع مجدداً، فأقصر البرامج الاصلاحية يحتاج إلى مدة لا تقل عن ستة أشهر تقريباً داخل المؤسسة العقابية أو الإصلاحية، كما هو مسلم به قانوناً أن مدة التوقيف أو الحبس الاحتياطي على ذمة التحقيق تسقط من مدة العقوبة المحكوم بها على الشخص، أن ضرر العقوبة قصيرة المدة أكبر بكثير من فائدة تنفيذها لأنها تؤدي على اختلاط المحكوم عليه خلال هذه المدة القصيرة بالمجرمين المخضرمين المحترفين للإجرام داخل المؤسسات العقابية، الأمر الذي قد يؤدي إلى انتقال عدوى الإجرام إلى هؤلاء خاصة الصغار أو النساء، فيتعلمون فنوناً جديدة من الإجرام خاصة وأن هؤلاء لا يمثلون أية خطورة بأشخاصهم وأفعالهم، بدليل أنهم ارتكبوا جرائم غير جسيمة استحقت عقوبات قصيرة الأمد، مما يؤدي في النهاية إلى تعميق السلوك الإجرامي لديهم[1].

من الآثار السلبية للحبس على النزيل، انسلاخ لمحبوس عن المجتمع وتشربه ثقافة الحبس وقيمه، وتكون هذه الثقافة الموجه له في السلوك والتصرف حتى بعد خروجه من الحبس. كذلك القدوة السيئة التي قد يجدها في الحبس، وتكوين روابط حميمة مع بعض الحبساء، وقد يكتسب من خلالها احترامه ورضاه عن نفسه. ومن

1() السعيد، كامل، مرجع سابق، ص 6.

الآثار السلبية للحبس انهيار أسرة السجين، سواء كان هذا السجين عائلاً لأسرته أو أحد أفرادها، حيث يُعد الحبس عار يعم جميع أفراد الأسرة ويؤثر عليها اقتصادياً واجتماعياً وتربوياً[1].

فقد يتعرض المحبوس إلى أضرار صحيّة نتيجة كثرة المحبوسين أو تعرض أحدهم لمرض مما قد تنقل العدوى للآخرين ويصاب بهذه العدوى السجين المحكوم بمدة الحبس البسيطة فضلاً عن الاضطرابات النفسية في الحبس ولا يخفى على أحد بأن الخدمات الصحية التي تقدم على المسجونين ليست بالمطلوب[2].

وعقوبة الحبس قد تؤثر على المحكوم عليه في نفسيته، فتولد الشعور الداخلي له بالإحباط والمهانة نتيجة انتزاعه من المجتمع والزج به في الحبس، وهذا من شأنه غل يده عن إدارة أمواله والإشراف على أسرته والانتقاص لاحتياجاته المختلفة، ويشعره بالحقد والسخط على المجتمع الذي زج به في الحبس وإحساسه لاغتراب عن بيئته وواقعه الاجتماعي الذي كان يعيش فيه[3].

وإن أجنحة الحبس غالباً ما تكون خالية من أساليب إعادة التأهيل الحديثة والوسائل الصحية، مما يؤدي إلى خروج السجين منها عند انتهاء مدة عقوبته وهو في حالة مرضية يرثى لها وقد تكون سبباً في ارتكابه الجريمة من جديد، ويمكن أن يؤثر الحبس على المحكوم عليه فيقضي على النزعة الاجتماعية وإلى تضارب نفسي واضطراب في سلوكه وكذلك قد يؤدي إلى كفر السجين بالمجتمع وبالإنسانية أو بالقيم الخلقية[4].

ومن الآثار السلبية للحبس الحرمان الجنسي المشروع وقد ينعكس ذلك على الرغبة الجنسية المثلية، فيؤدي إلى مآسي أخلاقية جنسية بين المسجونين برغم الجهود الجبارة المبذولة في سبيل منعها[5].

فقد يتعرض أثناء فترة سجنه للاحتكاك بمجرمين عتاة لهم ضلع كبير في الإجرام وتجارب غزيرة في الأساليب الإجرامية لأنه لا يتم إيواء المحبوسين وفصلهم عن بعضهم بموجب جسامة الجرائم المرتكبة أو العقوبات وخطورة كل مذنب، بهذا يكتسب ثقافة سفلية من مجرمين عتاة، وبدلاً من إصلاحهم ينهون مدة محكوميتهم دون أن يكون قد تم إصلاحهم وتأهيلهم، حيث أثبتت نتائج الأبحاث العلمية المتخصصة أن

---

(1) السعيد، عبدالله (2012) العقوبات البديلة المقترحة في دول الخليج العربي – ورقة عمل لندوة بدائل العقوبات السالبة للحرية، الرياض، ص 3.

(2) آدام، بهزاد، مرجع سابق، ص 10.

3() أحسن، طالب (2002) – الجريمة والعقوبة والمؤسسات إصلاحية – دار الزهراء، للنشر، الرياض، ص 244.

(4) سعد، بشري، مرجع سابق، ص 42.

5() السعيد، عبد الله، مرجع سابق، ص3.

في بريطانيا مثلاً يعود ما نسبته 50% إلى سجونهم بعد انتهاء محكومياتهم كما تشير إحدى الدراسات إلى أن ما يسمى بجرائم الصدفة يتحول إلى جرائم الاحتراف، فقد لوحظ أن 29% من أصحاب الجنح الأخلاقية تحولوا إلى جرائم السرقة ومنهم من تحول إلى جرائم المخدرات أيضاً، و40% تحولوا من جرائم القتل إلى السرقة. وكل ذلك يعود على مجتمع الحبس، وما قد ينطوي عليه أحياناً من ثقافة سفلية تعلم أساليب الإجرام وتنتج المزيد من المجرمين كما أسلفنا الذكر ولأن من الصعوبة إصلاح مذنب خلال ستة أشهر أو كيف يمكن إصلاح المحبوسين إذا كان أستاذاً أو طبيباً ووجه اجتماعياً من قبل أناس أقل خبرة أو ثقافة وفي بيئة موبوءة بالإجرام[1].

وكذلك من الآثار السلبية للحبس عزلة المحبوس عن أسرته ومجتمعه وحرمانه منها عاطفياً ومادياً، وشعوره بالاغتراب، حتى أن بعض المحبوسين قد يصاب بمرض جنون الحبس، وهو نوع من الاضطراب الذهني الذي يؤدي على الهياج الشديد والعنف والميل للتخريب، كما أن أسرة المحبوس قد تكون أحد ضحايا الحبس بطريقة مباشرة أو غير مباشرة منها المشاكل الاقتصادية وقلة أو انعدام الموارد المالية، ومشاكل صحية وأخلاقية ونفسيه واجتماعية نتيجة تفكك الأسرة لعدم وجود من يقوم على شؤونها ويرعاها خاصة إذا كان المحبوس رباً للأسرة[2].

وكذلك من الآثار السلبية للحبس غير المباشرة هي ما يمس أسرة المحكوم عليه وذويه، حيث أن ابتعاده عن أسرته التي يشرف عليها ويدير شؤونها له تأثير نفسي يصيب الأطفال من قصور نموهم العقلي والنفسي نتيجة فقدان من كان له دور بارز في تنمية مهارتهم العقلية والنفسية والأمر الذي يترتب عليه انعكاسات سلبية على التنشئة السليمة لأطفال المحكوم عليه مما يجعلهم عرضة للانزلاق في السلوك المنحرف وهذا الأمر ما أكدته العديد من الدراسات التي أجريت في هذا المجال. حيث أن الأطفال الذين آبائهم مساجين يكون لديهم شعور دائم بالتعاسة والرغبة في العزلة وعدم الثقة في تكوين علاقات اجتماعية مع أصدقائهم بالإضافة إلى أن البعض منهم قد فقدوا الثقة بأنفسهم في حين كانت منعدمة لدى البعض الآخر[3].

فإذا تم زج الأب أو الأم داخل الحبس فالأسرة يصيبها التفكك وأن الأبناء يشعرون بالخزي منهم نتيجة العقوبة وكذلك فتور علاقتهم من آبائهم وكذلك يؤدي على طلاق الزوجات وكذلك فإنه يؤدي على ارتكاب الأبناء لسلوكيات غير سوية كالهروب من المدرسة الناتج عن ردود الفعل التي يتعرضون لها من زملائهم نتيجة تنفيذ الأب للعقوبة[4].

---

(1) آدم، بهزاد، مرجع سابق، ص 10.

(2) السعيد، عبدالله، مرجع سابق، ص5.

(3) سعد، بشرى، مرجع سابق، ص 43.

(4) الكساسبه، فهد (2010) – أثر وظيفة العقوبة من إصلاح الجاني وتأهيليه – دار وائل للنشر، عمان، ص 23.

إن انعكاسات الحبس قد تلازم المفرج عنه فترة من الزمن يصعب عليه من خلافها الاندماج في المجتمع والتعامل مع أفراده، ومن أهم العقبات التي تشكل عثرة أمام المفرج عنه وصمة العار التي تلحق به والتي يتقبلها المجتمع كأثر للعقوبة التي تم تنفيذها، فأصحاب العمل يفقدون ثقتهم من المحكوم عليهم، مما يترتب على ذلك فقدانهم لأعمالهم ومواردهم المالية ـ بل قد يفقدون أماكن إقامتهم، حيث يترتب على صعوبة إعادة إدماج المحكوم عليه في المجتمع نتائج في غاية الخطورة.

ومن أهمها العودة إلى السلوك الإجرامي من جديد مما يتعين ضرورة وجود رعاية لاحقة، تمهد الطريق أمام المفرج عنه وتساعده على العودة من جديد إلى المجتمع عضواً نافعاً ومنتجاً[1].

ومما سبق نجد بأن الحبس له عدة آثار سلبية تنعكس على السجين نفسه وعلى أسرته وذويه، حيث أن عيوب الحبس التقليدي نوجزها بعدة نقاط هي:

1. اختلاط بين المحبوسين مما يساعد على اتصال كبار المجرمين بالمبتدئين، فتستغل بساطة المبتدئين، وقد يعمل على ضمهم إلى عصابات خطرة بعد خروجهم من الحبس.
2. تكوين رأي عام مناهض للسلطة وناقم على المجتمع.
3. وقوع مشاجرات بين النزلاء مما قد يعرض البعض للإصابة أو تبعات نفسية سيئة.
4. أثر الحبس السيئ على نفسية المسجون وعقله واعتدال شخصيته، مما يفقده عامل إصلاح في ذاته.
5. حرمان الحبيس من الاتصال بأفراد المجتمع، مما يضعف القدرة على الاندماج داخل المجتمع بعد خروجه.
6. تعطيل الأيدي العاملة التي يستفاد منها في الصناعة والزراعة وسائر المهن.
7. ارتفاع تكاليف بناء السجون وتنظيمها والقيام بجميع شؤونها.
8. يأخذ الحبيس مناعة ضد الخوف من الحبس فتذهب هيبته من نفسه مما يشجعه على المعاودة مرة أخرى لا سيما أن السجون حالياً قد تحسن وضعها، وبدأت تبتعد عن طبيعة الحبس وتقترب إلى الشبه بالأسواق المحاطة بسور.
9. الآثار الاجتماعية على السجين ومنها القلق على الأسرة والخوف عليها من التفكك والضياع، والحرمان من الحرية، وكذلك فقدان العمل وتوقف الموارد المالية، مما يضر اقتصادياً بمورد أسرته ومن يعولهم.

---

(1) مهنا، عطية (1992) – العقوبات السالبة للحرية قصير المدة – المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، ص 247.

10. مشكلة العلاقات الخارجية للحبيس مع الغير بعد خرجه من الحبس، والنظرة الدونية كخريج سجون [1].

المطلب الثاني: الأسباب العامة لتطبيق العقوبات البديلة

تحدثنا في المطلب السابق عن الآثار السلبية للسجن كأحد أسباب تطبيق العقوبات البديلة، وفي هذا المطلب سوف نتناول الأسباب العامة وتقسم إلى عدة أسباب سوف نتحدث عنها في الأفرع التالية.

الفرع الأول: الآراء الحديثة في علم الإجرام

ينظر علم الإجرام الأساس الذي اتبع بداية في الولايات المتحدة الأمريكية تحت تأثير الاحتجاجات ضد حرب فيتنام وكذلك منازعات الطلبة وحركة حكاية السود والأقليات العرقية، وإلى أن الفعل الإجرامي رفضاً للنظام الاجتماعي الذي أقامته الطبقات الاجتماعية والذي يحميه قانون العقوبات، حيث أن مواجهة الجريمة يجب أن لا يتمثل في إصلاح المؤسسات العقابية وإنما يكون بتغيير جذري للنظام الاجتماعي القائم على استغلال الإنسان[2].

فالسياسة الجنائية الحديثة قد نبذت بعض العقوبات السالبة للحرية وذلك لتعارضها مع تطبيق البرنامج التأهيلي والإصلاحي للمحكوم عليه والذي يحتاج إلى مدة زمنية طويلة للوصول إلى النتائج المرجوة وهي إصلاح وإعادة تأهيل المحكوم عليه بالمجتمع [3].

حيث أن السياسة الجنائية ترتكز على ثلاث ركائز وهي التجريم والعقاب والمنع، وأن البدائل لها المكان في هذه الركائز، ففي مجال التجريم تتخذ البدائل مكاناً مهماً يتمثل في نزع الصفة الجرمية عن الأفعال التي لا تشكل خطورة كبيرة على المجتمع، وفي مجال العقاب تظهر البدائل في صورة تكاليف بدلاً عن العقوبة ومختلفة عنها في مفهومها ومضمونها، أما في مجال المنع فتقوم البدائل بالسيطرة على سلوك الجاني وتوجيهه طول مدة تطبيق البديل، حيث ستظهر البدائل في صورة توجيهات لسلوك الجاني في مستقبل حياته [4].

ويرى مذهب عدم التدخل إلى تجنب الالتجاء إلى القضاء في شأن الأحداث باتخاذ إجراءات بديلة، أما فيما يتعلق بالبالغين فإن الهدف هو إبعاد المنحرف عن العملية العقابية، ويجري التدخل في شأنه على المستوى المدني والإداري، فالجرائم الجسيمة وحدها هي التي تتجاوز الخط الجديد التسامح في شأن الانحراف وتهدد

---

(1) السعيد ، عبد الله ، مرجع سابق ، ص 7.

(2) نسيغة، فيصل – بدائل العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة – دراسة منشورة في مجلة المنتدى القانوني، عدد 7، ص 173.

(3) السعيد ، كامل ، مرجع سابق ، ص 5.

(4) آل مضواح ، مضواح بن محمد (2012) بدائل العقوبات السالبة للحرية، ورقة عمل قدمت إلى ندوة بدائل العقوبات البديلة – الجزائر ، ص 23.

الجماعة كلها وهي التي تكون من اختصاص القضاء الجزائي، فتتجه أغلب التشريعات إلى تبني الجزاءات السالبة للحقوق أو المحددة للحرية باعتبارها بدائل طبيعية لعقوبة الحبس، بعدما تبين أن الإيداع في الحبس يشكل رادع يجب تطبيقه ولكنه ليس الجزاء الاضطراري الذي لا بديل عنه، فيجب أن لا يطبق إلا إذا لم يكن بالإمكان تطبيق تدبير آخر[1].

الفرع الثاني: العوامل الاقتصادية

العوامل الاقتصادية تعتبر من إحدى الأسباب التي أدت إلى تطبيق العقوبات البديلة، فمنها آثار مباشرة ناتجة عن خسائر مالية يتكبدها الحبيس وأفراد أسرته نتيجة تعطيل موارد الحبيس المالية والانتاجية أثناء تنفيذ العقوبة بسبب غل يده عن إدارة موارده المالية والذي قد يؤدي إلى بيعها أو تلاشيها، وكذلك تجد آثار غير مباشرة وهي الفائدة التي فقدها المجتمع والمحبوس من حرمان المجتمع من النشاط الإنتاجي للمحبوس وتكلفة الجرائم التي يرتكبها[2].

وكذلك من العوامل الاقتصادية إرهاق ميزانية الدولة نتيجة تكلفة بدل نفقات الحبس، توفير التكاليف المالية التي تصرف على الحبساء ذو الأحكام البسيطة وغياب الفائدة مدة الحبس البسيطة وبالتالي يصبح حكم الحبس قد أرهق الخزينة ولم تتحقق الفائدة المرجوة. وعليه فاللجوء إلى العقوبات البديلة سيسهم من التقليل من الأعباء المالية[3].

وهذا الأمر يتمثل في الأرباح والمكاسب المالية التي فقدها المجتمع للإنفاق على تنفيذ العقوبات السالبة للحرية، وكان من الممكن تحقيقها والحصول عليها واستثمارها في مشروعات تعود بالأرباح والفوائد على الإنتاج والاقتصاد الوطني، فإجمالي ما أنفقته الحكومة الأردنية وفي آخر الإحصائيات الأردنية لعام 2013، حيث أن تكلفة المحبوس الواحد على الدولة ما يقارب 870 دينار في الشهر بكلفة إجمالية تقدر بما أنفقته الحكومة الأردنية على مراكز الإصلاح والتأهيل هو 64 مليون دينار وذلك على حسب ما جاء على لسان مدير مركز الاصلاح والتأهيل أثناء المقابلة مع وكالة الانباء [4].

الفرع الثالث: العوامل القضائية

فمن العوامل القضائية إرهاق القضاء بكثرة القضايا البسيطة التي أثقلت كاهل القضاء وبدد جزءاً من وقتهم وجهدهم حيث أنها لا تستحق

---

(1) الشوا، محمد – القانون الإداري الجزائي (ظاهرة الحد من العقاب)- دار النهضة العربية، القاهرة، ص28.

2() سعد، بشرى، مرجع سابق، ص 45.

3() آدم. بهزاد، مرجع سابق، ص 10.

(4) مقابلة مع العميد عارف وشاح مدير مراكز الإصلاح والتأهيل مع وكالة رم للأنباء بتاريخ 17\6\2013 منشور على شبكة الانترنت على الرابط www.rumonline.net

الوقت الذي خصص لها في المرافعات والإجراءات لأنها تستنفذ جهد ووقت القضاة بما يحتاجونه من إهتمام لقضايا هامة وخطيرة، وكذلك ارتفاع نفقات التقاضي حيث أن النزاعات القضائية البسيطة أثقلت كاهل الدولة بنفقات كثيرة وكذلك أطراف الخصومة، وكذلك إهمال تطبيق القانون تطبيقاً فعالاً ووجود إشكالات تنفيذ الأحكام القضائية[1].

ومما يعتبر من العوامل القضائية في تطبيق العقوبات البديلة هو تضخم العقوبات المقررة لنفس الجريمة، ويكون التضخم في عقوبة جريمة واحدة في الجمع بين العقوبة السالبة للحرية "الحبس" وبالإضافة إلى الغرامة المالية وكذلك لعقوبات إضافية [2]، ومثال ذلك جريمة إصدار شيك بدون رصيد حيث أن المحكوم عليه يصدر ضده حكم بالحبس بهذا الجرم بالإضافة إلى الغرامة المالية والتي قيمتها 5% من قيمة الشيك على أن لا تقل عن مائة دينار وفقا للمادة 421 عقوبات، وكذلك توجد عقوبات إضافية وهي أن الشخص الذي يحرر شيك بدون رصيد ويختم من البنك المسحوب عليه، فإن هذا البنك يبلغ البنك المركزي بذلك وبعدها يحرم محرر الشيك من إصدار دفتر شيكات من أي بنك آخر في المملكة إلا إذا قام بتصويب أوضاعه.

وفي المحكمة العربية السعودية يشهر به في احد الجرائد اليومية على نفقته حيث يذكر اسم العقوبة التي أوقعت عليه.

الفرع الرابع: العوامل الاجتماعية

إن العقوبات السالبة للحرية لها عدة آثار اجتماعية تؤثر على المحكوم عليه، فتؤدي إلى نزعه من نسيجه الاجتماعي وإلى خلق معتقدات تؤدي إلى زعزعة مبادئه وقيمه وتخلق حالة اضطراب نفسي لديه تحمله على الانتحار أو الإضراب عن الطعام أو اللجوء إلى مختلف الوسائل التي تعبر عن حالة الاضطراب النفسي الذي يواجهه[3].

فالعقوبات السالبة للحرية تؤثر في العلاقات الاجتماعية ما بين المحبوس وأسرته من حيث الأعباء المالية التي تتحملها أسرته أثناء وجوده في الحبس وكذلك إلى فتور اجتماعي ما بينه وبين أفراد أسرته تصل في النهاية إلى القطعية وعدم التواصل وهذا الأمر يؤدي شعور

1() عطوي، محمد – البدائل في العقوبة وإجراءات المتابعة الجزائية – دراسة منشور على شبكة الإنترنت على الرابط +www.strtimes.com/f.aspx2، ص 3.

2() مرابيط ، إبراهيم (2013) بدائل العقوبات السالبة للحرية ، رسالة ماجستير ، جامعة ابن زهر بأكادير ، المغرب ، ص 65.

(3) الكساسبة، فهد، مرجع سابق، ص 237.

المحبوس بالإحباط والمهانة[1]. وكذلك تؤثر العقوبات السالبة للحرية في العلاقات الاجتماعية بين أسرة المحبوس وأفراد المجتمع وتتمثل في وصمة العار التي تلحق بأسرة المحبوس حيث أن الصورة الذهنية التي تترسخ في أذهان أفراد المجتمع عن كل من يرتبط بنمط من العلاقات مع أفراد أسرة المحبوس هي علاقة مشبوهة دون أي ذنب، فقد ينقطع أبناء المحبوس عن الدراسة بعد دخول والدهم إلى الحبس هرباً من ازدراء زملائهم لهم[2].

المبحث الثالث

مشروعية العقوبات البديلة

إن الهدف الأساسي من تطبيق العقوبات البديلة هو تجنب تطبيق العقوبات السالبة للحرية، وذلك حتى تحقق أهدافها في إصلاح الجاني وتأهيله وإعادة دمجه في المجتمع وهذا الأمر يجب دعمه بنظام قانوني يضمن تطبيقه بصورة سليمة، ومن هنا سوف نتحدث عن مشروعية العقوبات البديلة في المطلبين التاليين.

المطلب الأول: مشروعية العقوبات البديلة في التشريع الإسلامي

يتميز القضاء في الشريعة الإسلامية بصلاحه لكل زمان ومكان فيه من عناصر البقاء والحيوية والديمومة وقابليتها للتجديد والإبداع، والتشريع الإسلامي وحدة حقوقية كاملة، تبدأ من تنظيم علاقة الكائن الإنساني بذاته، وأسرته، مجتمعه أفراداً وكياناً، وعلاقة دولة الإسلام بالعالم الذي يحيط بها، ثم علاقة الإنسان والدولة بالله تعالى، وحدة مترابطة الأجزاء، مكتملة الجوانب، هذه المنظومة لا تعطي نتاجها ولا تظهر فوائدها ولا تميزها إلا بالتطبيق الحي الصادق الشامل لمفردات تلك المنظومة كاملة، ولذلك فإن الجانب النظري في منهجية الفقه الإسلامي لا تعرف الفصل بين النظام المدني عن نظام الأسرة، عن الجنائي، عن الدستوري، عن الدولي، إنما هي وحدة واحدة في الأسس والمنطلقات والحقائق الأساسية التي يقوم عليها مجمل التشريع، إن الله تعالى قد أرشد الإنسان المسلم إلى طرق استمداد الحكم الشرعي، وكونه مظلة للجميع يقف الناس أجمع تحت سلطاتها بسواسية تامة لا حصانة لأحد الخروج عن إطارها ومظلة مشروعيتها، ويجب ترسيخ مبادئ النزاهة والعدالة وحماية الحقوق ونثق ثقة كبيرة بما لدينا من إرث ونفتخر به افتخاراً أمام الآخرين، هذه الثقافة وهذه الممارسة يجب أن تبدأ في الترسخ لدى أبنائنا من مولدهم إلى مماتهم ليسلموا الراية لمن بعدهم، هذه عقيدتنا وهي مبعث افتخارنا، وقد أبدع فقهاؤنا، فأنتجوا ثروة فقهية

(1) مهنا، عطية، مرجع سابق، ص 193.
(2) سعد، بشرى، مرجع سابق، ص 53.